



قرار لوزيرة الانتقال الطاقي والتنمية المستدامة

2023 03

03-23 بتاريخ

بفتح باب الترشيح لشغل منصب مدير مركبة الشراء والتنمية للمنطقة المنجمية لتأثيلات وفجيج

إن وزيرة الانتقال الطاقي والتنمية المستدامة،

طبقاً لمقتضيات الدستور، لاسيما الفصلين 49 و92 منه؛

- بناء على القانون التنظيمي رقم 02.12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقاً لأحكام الفصلين 49 و92 من الدستور، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.12.20 بتاريخ 27 من شعبان 1433 (17 يوليو 2012) كما تم تتميمه و تغييره؛

- وعلى القانون رقم 74.15 المتعلق بالمنطقة المنجمية لتأثيلات وفجيج الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.16.131 بتاريخ 21 من ذي القعدة 1437 (25 أغسطس 2016)؛

- وعلى المرسوم رقم 2.12.412 الصادر في 24 من ذي القعدة 1433 (11 أكتوبر 2012) بتطبيق أحكام المادتين 4 و5 من القانون التنظيمي رقم 02.12 فيما يتعلق بمسطرة التعيين في المناصب العليا التي يتم التداول في شأن التعيين فيها في مجلس الحكومة؛

- وعلى المرسوم رقم 2.21.839 الصادر في 14 من ربيع الأول 1443 (21 أكتوبر 2021) المتعلق باختصاصات وزيرة الانتقال الطاقي والتنمية المستدامة؛

- وتطبيقاً لمقتضيات قرار الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة رقم 3448.12 الصادر في 25 من ذي القعدة 1433 (12 أكتوبر 2012) بتحديد المطبوع النموذجي الموحد المنصوص عليه في المادة 3 من المرسوم رقم 2.12.412 المشار إليه أعلاه؛

- وبعد إطلاع السيد رئيس الحكومة.

قرر ما يلي:

المادة الأولى: تعلن وزارة الانتقال الطاقي والتنمية المستدامة عن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير مركبة الشراء والتنمية للمنطقة المنجمية لتأثيلات وفجيج.

المادة الثانية: يفتح باب الترشيح لشغل المنصب المشار إليه في المادة الأولى أعلاه في وجه المترشحات والمترشحين المستوفين للشروط التالية:

- أن يكون المترشح (ة) من جنسية مغربية؛
- أن يكون المترشح (ة) حاصل على دبلوم مهندس أو على دبلوم جامعي لا يقل عن مستوى الماستر؛
- أن يكون المترشح (ة) قد مارس مهام المسؤولية لمدة لا تقل عن أربع (04) سنوات برتبة لا تقل عن رئيس قسم أو ما يعادله؛
- التوفّر على تجربة مهنية لا تقل عن عشر سنوات بالقطاع العام، أو في تدبير المؤسسات العمومية أو الشّبه عمومية، أو في تدبير مقاولات القطاع الخاص في القطاعات الاقتصادية والمالية؛
- التوفّر على مؤهلات وكفاءات عالية تمكن من القيام بالمهام المنوطة بمنصب مدير مركبة الشراء والتنمية للمنطقة المنجمية لتأثيلات وفجيج؛
- أن يتقن اللغة العربية والفرنسية.

المادة الثالثة: مهام مدير مركزية الشراء والتنمية للمنطقة المنجمية لتفايلات وجيج:

- تفيد قرارات مجلس الإدارة، وعند الاقتضاء، قرارات اللجنة أو اللجان المحدثة من قبل هذا الأخير؛
- السهر على تسيير المركزية والتصرف باسمها والقيام والإذن بكل تصرف أو عملية متعلقة بالمركزية؛
- تسيير جميع مصالح المركزية وتنسيق أنشطتها؛
- التعيين في مناصب المركزية وفقاً لمنظمتها والنظام الأساسي لمستخدميها؛
- تمثيل المركزية أمام الدولة وأمام كل إدارة عمومية أو خاصة وإزاء جميع الأغيار و القيام بجميع الأعمال التحفظية؛
- تمثيل المركزية أمام القضاء ويجوز له أن يرفع كل دعوى قضائية بهدف الدفاع عن مصالح المركزية، شريطة أن يقوم على الفور بإشعار رئيس مجلس الإدارة بذلك.

ويمكن له أن يفوض تحت مسؤوليته، جزءاً من سلطه وصلاحياته إلى مستخدمي إدارة المركزية طبقاً لنظامها الداخلي.
ويحضر بصفة استشارية اجتماعات مجلس الإدارة.

المادة الرابعة: يتم سحب ملف الترشيح (المطبوع النموذجي) من الكتابة العامة لوزارة الانتقال الطاقي والتنمية المستدامة - قطاع الانتقال الطاقي - شارع أبو مروان السعدي الرباط - أكدال، أو من الموقع الإلكتروني لوزارة الانتقال الطاقي والتنمية المستدامة - قطاع الانتقال الطاقي- www.mem.gov.ma أو من بوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي www.emploi-public.ma يوم ٠٤ يونيو ٢٠٢٣.....؛ ابتداء من

المادة الخامسة: يودع ملف الترشيح في خمس (5) نسخ لدى وزارة الانتقال الطاقي والتنمية المستدامة - قطاع الانتقال الطاقي- (الكتاب العامة) مقابل وصل باستلام، وذلك ابتداء من ١٨ يونيو ٢٠٢٣ إلى غاية ٤ يونيو ٢٠٢٣ حسب التوقيت المعمول به بالإدارات العمومية، ويكون هذا الملف من الوثائق التالية:

- ملخص السيرة الذاتية للمترشح (ة)؛

- المطبوع النموذجي الذي يتم سحبه مع ملف الترشيح المشار إليه في المادة الرابعة أعلاه، يحمل صورة فوتوغرافية ومعاً من طرف المترشح (ة)، والذي يهم بصفة خاصة حاليه (ها) المدنية ومسار تكوينه (ها) و دبلوماته (ها) الأكاديمية والعلمية، و كذا المهام والمسؤوليات المهنية أو الإدارية التي تقديرها (تقديرها) بصفة متواالية، ويجب أن يكون هذا المطبوع مصحوباً بالوثائق المثبتة المطابقة؛

- مشروع لتطوير المركزية، يتعين أن يدرج بصفة عملية في إطار المهام المسندة للمركزية:

- ✓ مقتراحات الإنجاز والتحديد والملازمة التي سيتم العمل بها؛
- ✓ رؤية المترشح (ة) واستراتيجيته (ها) بخصوص تنمية الموارد البشرية والمالية؛
- ✓ جميع الأعمال والتدابير الأخرى التي من شأنها أن تضمن إشعاع المركزية وافتتاحها على محيطها الاقتصادي والاجتماعي.

المادة السادسة: ينشر هذا القرار على الموقع الإلكتروني لرئاسة الحكومة www.cg.gov.ma وعلى الموقع الإلكتروني لوزارة الانتقال الطاقي والتنمية المستدامة - قطاع الانتقال الطاقي - www.mem.gov.ma و على بوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي www.emploi-public.ma.

وحرر بالرباط في: ٠٣ يونيو ٢٠٢٣

*وزير الانتقال الطاقي والتنمية
المستدامة*

ليلي بنعلي